



الرقم :  
التاريخ :  
المشروعات :  
الموضوع :



جمعية التنمية الأهلية بكحلا  
Social Development Association in Kahla

المملكة العربية السعودية  
جمعية التنمية الأهلية بكحلا  
مسجلة برقم (٤٣٨٧)

## خطة استثمار الفائض من أموال الجمعية

**التعريف:** يمكن للجمعية الدخول في مشاريعها الاستثمارية التي من شأنها تعزيز استدامتها المالية بما يتضمن قدرتها على تقديم خدماتها لمستفيضيها وأسرها بالعدد والتنوع والجودة المطلوبة، وفي ذلك مساهمة الجمعية في تحقيق رؤية ٢٠٣٠م الساعية لتعزيز دور القطاع الغير ربحي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وفي زيادة الإنتاج المحلي.

**حقوق الجمعية:** الجمعية مرنة في اختيار المشاريع الاستثمارية التي تحقق لها عائداً جيداً وبمخاطر أقل، فيمكن لها الاستثمار في مشاريع تقدم منتجات للمستفيدين وغيرهم داخل نطاق عمل الجمعية وخارجها، بملكية كاملة للمشروع أو جزء منه، مستفيدة من السيولة الفائضة لديها ومن الأصول التي توقف عليه ومن المبادرات والبرامج الحكومية والخاصة ذات العلاقة.

**الصلاحيات:** يجب أن تتم الموافقة على تبني مشروع استثماري من أصحاب الصلاحية، وذلك على النحو التالي:

	تعتمد الجمعية العمومية مجالات ومعايير نموذج الاستثمار المقترحة
	يعد مجلس الإدارة سياسة الاستثمار ويتم إقرارها من الجمعية العمومية
	يعد الجهاز التنفيذي الخطة السنوية للاستثمار بناءً على دراسات جدوى وخطط أعمال وموازنة تقديرية وخطة تشغيلية يتم إقرارها من مجلس الإدارة

العنوان: منطقة عسير- كحلا ص.ب (٨٧) الرمز البريدي (٦٤٣٧٤) جوال / ٥٣٢٢٧٣٤١٦

حساب الجمعية بمصرف الراجحي: ٥٩٨٠١٠٠٤٩٦٠٨٠١٠٠٢٤٩٦٠٨٠١٧٨ SA أيميل الجمعية: khlatan@71@gmail.com





## مراعاة الأنظمة.

**الالتزامات:** الشراكة المبنية على الفهم المشترك والثقة المتبادلة بين إدارة الجمعية وإدارة المشروع الاستثماري هي عامل اساس في تحقيق نتائج إيجابية لصالح الطرفين, وفيما يلي بعض الضوابط والأنظمة لهذه العلاقة:

- يعمل المشروع الاستثماري كمركز ربحي مستقل, فلن يكون له تفضيل في مشتريات الجمعية ولن يكون للجمعية تفضيل في مبيعات المشروع, وستكون العلاقة المتبادلة بينهم قائمة على آلية السوق والمنافسة.
  - تقوم الجمعية بتقديم الدعم للمشروع الاستثماري قدر المستطاع من خلال تقديم المشورة وإمكانية التمويل.
  - تلتزم إدارة المشروع الاستثمارية بعدم الإضرار بالجمعية في معاملاتها, وعدم استخدام اسم الجمعية في التسويق والإعلام بدون موافقة الجهات المشرفة.
  - لا يسمح للمشروع الاستثماري بالاقتراض دون موافقة الجمعية.
  - تلتزم إدارة المشروع بأن ترفع لإدارة الجمعية تقريراً مالياً شاملاً ومعتمداً من مراجع محاسبي تعينه الجمعية, على أن يتم رفع التقرير خلال ثلاثة شهور من بداية السنة المالية.
  - يجب على الجمعية قبل الدخول في مشاريع استثمارية التأكد من توفر السيولة الكافية لسداد التزاماتها اتجاه الغير في مواعيدها, وضمان عدم توقف الأنشطة لعجز السيولة, وألا يكون المال المستثمر من الأموال المقيدة بأنشطة ومشاريع وبرامج خارج الاستثمار.
  - تغطي خسائر الاستثمار الجمعية من الميزانية التشغيلية للجمعية, وفي حال عدم وجود فائض يكفي فيحتمل كعجز ويرحل لتغطيته في الأعوام المقبلة, وعلى مجلس إدارة الجمعية عمل تقرير فترة الاستمرار في تمويل مشروع متعثر.
  - تستخدم عوائد استثمارات الجمعية في التوسع في المشاريع الاستثمارية, بالإضافة الى تغطية نفقات البرامج والأنشطة والمصروفات الإدارية, مع مراعاة الفتاوى الشرعية بهذا الخصوص.
  - ينبغي رصد المخاطر المحتملة في التوسع في المشاريع الاستثمارية وتصنيفها والتعامل معها ومحاولة الحد منها, وينبغي عقد اجتماعات دورية بين مسؤولي المشروع الاستثماري ومسؤول إدارة الاستثمار في الجمعية للتنسيق والتشاور.
  - تمكين مجلس الإدارة بشراء العقارات وتسجيل ملكيتها وإفراغها لصالح الجمعية, وتأجيرها واستئجارها ووقفها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات, ودمج صكوك أملاك الجمعية وتجزئتها وفرزها وتعديلها, وتحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل, وتحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية بعد الحصول على تفويض الجمعية العمومية.
- عوامل النجاح:** يجب بعد التوكل على الله اتباع الأسس العلمية والممارسات الناجحة في كافة مراحل المشاريع الاستثمارية ومن ذلك ما يلي:
- إتباع الأنظمة والتعليمات والتوجيهات ذات العلاقة.

